

وعلى الأمر عدد 2724 لسنة 2004 المؤرخ في 31 ديسمبر 2004، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 3178 لسنة 2005 المؤرخ في 15 ديسمبر 2005 المتعلق بتوزيع اعتمادات ميزانية الدولة المفتوحة بمقتضى قانون المالية لسنة 2005 كما تم تنقيحه بقانون المالية التكميلي لسنة 2005 المشار إليهما أعلاه.

وعلى قرار وزير المالية المؤرخ في 22 جويلية 2006 المتعلق بالترفيف في تقديرات اعتمادات التعهد والدفع التي يقع تغطيتها بواسطة موارد خارجية موظفة لفائدة مشاريع التنمية للدولة لسنة 2005،

باقتراح من وزير المالية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - توزع اعتمادات التعهد واعتمادات الدفع التي تقع تغطيتها بواسطة موارد خارجية موظفة لفائدة مشاريع التنمية للدولة لسنة 2005 فضلا فضلا ضمن القسم التاسع "نفقات التنمية المرتبطة بالموارد الخارجية الموظفة" وفقا للجدول المدرج بهذا الأمر.

الفصل 2 - وزير المالية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 28 أوت 2006.

زين العابدين بن علي

أمر عدد 2363 لسنة 2006 مؤرخ في 28 أوت 2006 يتعلق بتوزيع فضلا فضلا لاعتمادات التعهد والدفع المرتبطة بـموارد خارجية موظفة لسنة 2005 وذلك ضمن القسم التاسع "نفقات التنمية المرتبطة بالموارد الخارجية الموظفة".

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 53 لسنة 1967 المؤرخ في 8 ديسمبر 1967 المتعلق بالقانون الأساسي للميزانية والنصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى القانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 المتعلق بإصدار مجلة المحاسبة العمومية والنصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى القانون عدد 90 لسنة 2004 المؤرخ في 31 ديسمبر 2004 المتعلق بقانون المالية لسنة 2005، كما تم تنقيحه بالقانون عدد 103 لسنة 2005 المؤرخ في 15 ديسمبر 2005 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2005،